

## الدرس (77) من شرح كتاب الصلاة من بلوغ المرام بالمسجد

### الحرام باب صفة الصلاة

خالد المصلح

بعد ذلك قال وعن خالد بن معدان رضي الله عنه قال سورة الحج بسجديتين. رواه ابو داوود في المراسيل. ورواه احمد والترمذي من حديث عقبة بن عامر. وزاد فمن لم يسجدهما فلا يقرأها. وسنده ضعيف - [00:00:00](#)

هذان الحديث ان فيما يتعلق سجديتي الحج اما الحديث الاول حديث خالد بن معدان الشامي وهو تابعي من اهل حمص. وليس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث مرسل - [00:00:30](#)

يقول رحمه الله فضلت سورة الحج بسجديتين كبرت سورة الحج بسجديتين اي ميزت وخصت دون سائر السور التي فيها السجود بذكر سجديتين فيها السجدة الاولى في اولها والسجدة الثانية في اخرها. اما الاولى في قوله تعالى - [00:01:00](#)

ترى ان الله يسوي له من في السماوات ومن في الارض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواء. وكثير من الناس وكثير الحق وعليه العذاب ومن يهن الله فلا مكرم له. فما لهم مكرم - [00:01:30](#)

ومن يهن الله فما له من مكرم. هذا الموضع الاول واما الموضع الثاني ففي اخر السورة في قوله يا ايها الذين امنوا اسجدوا يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون. هذان هذان الموضعان هما - [00:01:50](#)

السجود في سورة الحج. والسجود فيهما قول جمهور اهل العلم وقد ذكر خالد بن معدان وهو من التابعين فيما ارسله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت سورة الحج بسجديتين اي بذكر سجديتين - [00:02:10](#)

فيهما ما روي عن احمد والترمذي موصولا اي باسناده عن عقبة ابن عامر وزاد اي زاد على قول سورة الحج بسجديتين فمن لم يسجدهما فلا يقرأها اي فلا يقرأ. السورة - [00:02:40](#)

لتركه السجود وهذا يدل على تأكد قراءة التأكد السجود في قراءة هاتين الايتين في قراءة في سورة الحج.

والحديث ظعفه المؤلف رحمه الله حيث قال في توصيفه قال رحمه الله - [00:03:10](#)

باسناد ضعيف او فيه ريب. وهذا يدل على عدم ارتغائه رحمه الله لما تضمنه الحديث من معنى لعدم ثبوته. واستدلال من ذهب الى وجوب السجود وهو قول بعض اهل العلم بمثل هذا لا يستقيم. وذلك لضعف الحديث وعدم استقامته. من حيث - [00:03:40](#)

الاسلام اذ ان الحديث قد ضعفه اهل العلم لضعف ولان الاحاديث الاخرى دلت على ان السجود ليس حتما ولا واجبا فان النبي صلى الله عليه وسلم ان عمر رضي الله تعالى عنه قال في محضر الصحابة رضي الله تعالى عنهم - [00:04:20](#)

ان الله لم يكتب علينا السجود الا ان نشاء. وقد جاء نظيره باسناد فيه مقال وقد حسنه بعضهم في السنن من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:04:50](#)

فقوله في هذا الحديث فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما فيهما قال وهو ضعيف لذلك قال الترمذي في حكمه على الحديث قال هذا حديث ليس اسناده بالقوي. وعليه فان من قرأهما من قرأ - [00:05:10](#)

السورة سورة الحج ان شاء سجد وان شاء لم يسجد وعلى القول بثبوتها الرواية كما ذكر ذلك بعض من صحح الحديث او حسنه كالحافظ النووي اهل العلم فهو محمول على تأكد السجود لا على وجوبه. على تأكد السجود لا على وجوبه. على ان - [00:05:40](#)

السجدة الثانية وهي قول يا ايها الذين امنوا تعوا واسجدوا واعبدوا ربكم. وافعلوا الخير لعلكم تفلحون. ذهب جماعة من اهل العلم

الى انها ليست من مواضع السجود ذهب ابو حنيفة ومالك في رواية وهي المذهب عند المالكية واحمد - [00:06:10](#)  
في رواية وبعض الظاهرية الى انها ليست من مواضع السجود لان الله تعالى جمع فيها بين الركوع والسجود فقال تعالى يا ايها الذين  
امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير. فلم تكن سجدة - [00:06:40](#)  
كقوله تعالى يا مريم اقنطي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين. والاصل براءة الذمة. واما غير هؤلاء فقد ذهبوا الى مشروعية  
السجود في الموضعين في الموضع الاول من سورة الحج وفي الموضع الثاني - [00:07:00](#)  
وذلك ان السجود وذلك ان ذكر الركوع في السجود لا يمنعه فقد ذكر الله تعالى الركوع في سورة الاسراء مع السجود ومع ذلك  
جماهير العلماء بل حكي الاجماع على مشروعية السجود في تلك الاية. في قوله تعالى اه اه عفوا في سورة - [00:07:30](#)  
مريم في قوله تعالى خروا سجدا وبكيا. في سورة مريم عند قوله تعالى خروا سجدا وبكيا. نعم. وعن عمر رضي الله عنه قال يا ايها  
الناس انا نمر بالسجود. فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه. رواه البخاري - [00:08:00](#)  
قال وفيه ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء. وهو في الموطأ هذا الحديث حديث عمر قال يا ايها الناس انا نمر بالسجود اي بالاية  
التي فيها السجود مما سجد فيه النبي صلى الله عليه وسلم فمن سجد فقد اصاب. ومن لم يسجد فلا اثم عليه - [00:08:30](#)  
رواية في الموطأ قال رضي الله تعالى عنه ان الله تعالى لم يفرض السجود الا ان نشاء هذا من قول عمر رضي الله تعالى عنه لكن وجه  
الاستدلال به على الحكم ان عمر قاله في محضر اصحاب النبي صلى الله عليه - [00:09:00](#)  
وعلى اله وسلم. ولو كان ذلك على خلاف ما ذكر وعلى خلاف ما قرر لما اقره الصحابة وسكتوا وهذا مما يستدل به بعض اهل العلم  
على انه اجماع حيث ان - [00:09:20](#)  
الصحابة اقرؤا قول عمر ولم ينقل عن احد منهم انه لما بلغه خالف ذلك فكان اجماعا بعضهم يعده اجماعا سكوتيا وبعضهم يعد اجماعا  
قوليا اذ ان عمر لم ينكر عليه احد من - [00:09:40](#)  
الصحابة مقالته تلك حيث قرأ ذلك في يوم الجمعة على المنبر فقرأ سورة النحل حتى اذا جاء السجدة قال يا ايها الناس انا نمر  
بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه ولم يسجد عمر رضي - [00:10:00](#)  
الله تعالى عنه في هذا الموضع. وقد اختلف العلماء رحمهم الله في حكم السجود كما تقدم فهم متفقون على مشروعية سجود التلاوة.  
ومختلفون في حكمه. فذهب جمهور العلماء الى عدم وجوب سجود التلاوة وان سجود التلاوة سنة ليس واجبا - [00:10:20](#)  
لماذا لما جاء من ترك النبي لما جاء من اقرار النبي صلى الله عليه وسلم؟ زيد ابن ثابت ترك السجود وكذلك لما جاء عن عمر رضي الله  
تعالى عنه في قوله في محضر اصحاب النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:10:50](#)  
وعدم انكار احد منهم على مقالته رضي الله تعالى عنهم اجمعين اما من قال بالوجوب فهو على نحوين نحو قال بوجوب سجود  
التلاوة مطلقا في الصلاة وفي غيرها وهذا مذهب الحنفية. وهو رواية عن الامام احمد رحمه الله. والقول - [00:11:10](#)  
ان سجود التلاوة واجب في الصلاة سنة في خارجها للوجوب بما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى  
عنه ان النبي صلى الله عليه قال اذا قرأ ابن ادم فسجد اي اذا قرأ القرآن فسجد عند مواضع السجود اعتزل الشيطان يبكي -  
[00:11:50](#)  
يقول يا وبه وفي رواية يا ويلى امر ابن ادم بالسجود فسجد وامرت بالسجود فلم اسجد والدلالة هنا وموضع الاستدلال هنا قوله امر  
ابن ادم بالسجود قالوا فدل على وجوبه وهذا في مواضع السجود. والذي يظهر والله تعالى اعلم ان - [00:12:20](#)  
السجود سنة ان السجود سنة في الصلاة ان سجود ان سجود للتلاوة سنة في الصلاة وفي غيرها وليس في هذا الحديث ما يدل على  
الوجوب لان المقصود بالامر بالسجود هنا - [00:12:50](#)  
عموم السجود وليس خصوص السجود لان النبي ترك ولان الصحابة علموا من هديه ان لا يجب السجود عند كل قراءة وهو مما يخير  
فيه الانسان فعلا وتركها وفهمهم معنى النقل عنه دليل على عدم ارادة الامر هنا - [00:13:10](#)  
للاجوب فالراجح من قوله العلماء ان سجود التلاوة سنة ليس واجبا فلو ترك الانسان لا اثم عليه في ذلك. بعد ذلك قال وعن ابن عمر

رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فإذا مر بالسجدة - [00:13:40](#)

فر وسجد وسجدنا معه. رواه ابو داوود بسند فيه لين. عن ابن عمر رضي الله قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن اي يتلوه على اصحابه وهذا ثابت عنه صلى الله - [00:14:10](#)

عليه وعلى اله وسلم فقد كان يقرأ القرآن على اصحابه. في الصلاة وفي غيرها. وكان الصحابة يتلقون عنه تلاوته ويحفظون عنه مباشرة على حسب ما يفتح الله تعالى عليهم في ذلك. فاذا مر بالسجدة - [00:14:30](#)

اي بالاية التي فيها ذكر السجود. كبر. اي قال الله اكبر. وسجد. اي وهوى الى الارض ساجدا على الاعظم السبعة التي امر بالسجود عليها. قال وسجدنا معه اي وتابعتاه في السجود - [00:14:50](#)

قال المصنف رحمه الله رواه ابو داوود بسند فيه لي. اي بسند فيه ضعف. وذلك انه رواية عبد الله ابن عمر عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه - [00:15:10](#)

عن عبد الله ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر الصحابي الجليل وعبد الله بن عمر عامة المحدثين على عبد الله بن عمر المكبر عامة العلماء على ضعفه. ويسمونه ويصفونه - [00:15:30](#)

المكبر لان اخاه عبيد الله ابن عمر روايته موثوقة بخلاف رواية عبدالله فاللين الذي اشار اليه المؤلف رحمه الله هو بسبب عبد الله العمري وقد تفرق بلفظه وكبر والا فاصل الحديث في الصحيحين دون لفظة وكبر - [00:15:50](#)

فقد جاء في البخاري ومسلم من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد فسجد الصحابة معه لكن لم يذكر قوله فكبر التكبير استدل - [00:16:20](#)

التكبير اختلف العلماء رحمهم الله التكبير لسجود التلاوة في غير الصلاة اختلف فيه العلماء رحمهم الله على قولين فمنهم من قال يشرع ان يكبر في سجوده للتلاوة عند السجود وعند الرفع منه. وهذا مذهب الجمهور. فجمهور العلماء على مشروع - [00:16:40](#)

التكبير عند السجود وعند الرفع منه. وذهب طائفة من اهل العلم الى انه لا يشرع التكبير مطلقا لا في السجود ولا في الرفع منه. وهذا مذهب ابي حنيفة وهو رواية في مذهب الامام مالك رحمه الله. وثمة قول - [00:17:10](#)

قال به بعض اهل العلم ان المشروع ان يكبر للسجود دون الرفع منه المشروع ان يكبر للسجود دون الرفع منه وهو قول بعض الرواية في مذهب ابي حنيفة وقول بعض الشافعية الحنابلة - [00:17:40](#)

وسبب الخلاف ان من نقل سجود النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر تكبيرة فلم يأتي مين؟ ان في هذا الحديث الضعيف اما التكبير في فانه مندرج في عموم قوله كان يكبر في كل خفض ورفع. في كل خفض ورفع - [00:18:10](#)

فيشمل هذا كل خفض ورفع. والامر في هذا واسع. ان شاء ان يكبر بناء على ان السجود في خارج الصلاة نظير السجود في الصلاة صفة وقولا فهذا له حظ من النظر وهو قول الجمهور. وان ترك التكبير - [00:18:40](#)

على عدم الورد فالامر في هذا يسير. اما اذا كان في الصلاة فان السنة ان يكبر ركوعا ورفعاً ركوعاً رفعا للعموم في قوله كان يكبر في كل خفض ورفع وفي الحديث دليل على ان على انه - [00:19:10](#)

يشرع للسامع اذا سمع من يقرأ آية فيها سجدة ان يسجد؟ يشرع لمن سمع قارئاً ان يقرأ سجدة ان يسجد وهذا في السماع المباشر. وفي السماع المقصود اما غير المباشر كالسماع لتسجيل فيه قراءة آية سجدة سجد لها الامام المسجل قراءته - [00:19:40](#)

فانه لا يشرع السجود في هذه الحال لان هذا حكاية وليس حقيقة. واما اذا كان الانسان سامعا غير مستمع فهل ينشر علم السجود الذي يظهر ان السجود يشرع ولو كان سامعا غير مستمع فلو ان انسانا كان بجوارنا اناس يصلون - [00:20:10](#)

امامهم آية فيها سجدة هو سجد وهو ليس في صلاة. فانه يسن له ان يسجد معهم لم يكن في الصلاة وقد جاء ان الصحابة كانوا اذا سمعوا آية فيها سجدة سجد فيها النبي - [00:20:40](#)

صلى الله عليه وسلم سجدوا ولو كانوا خارج المسجد. وهذا معناه انهم يسجدون ولو لم يكونوا مستمعين هذا هو الاقرب والله تعالى اعلم ان السجود مشروع في حق السامع والمستمع وهو في حق المستمع اكد. نعم. وعن ابي بكر رضي الله عنه ان - [00:21:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه امر يسره خر ساجدا لله. رواه الـ النسائي. عن ابي بكره رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جاءه امر - [00:21:30](#)

يسره قبل ان ان نقرأ في هذا الحديث يظهر من مما تقدم ان سجود التلاوة لا يشرع له تسليم اذا كان في خارج الصلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه في سجوده انه سلم - [00:21:50](#)

ذلك ان سجود التلاوة ليس صلاة افتتحوا بالتكبير وتختتم بالتسليم بل لم ينقل التكبير ولم ينقل تسليم في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. وعليك انه لا يشرع السجود بل لا يشرع التسليم لسجود التلاوة. وعليه فانه لا يشرع التسليم - [00:22:10](#)  
سجود التلاوة بل يسجد ويعظم الله ويذكره ثم يرفع من غير سلام. واختلف العلماء رحمهم الله في اشتراط الطهارة لسجود التلاوة على قولين منهم من قال انه يشرع ان والانسان على طهارة لسجود التلاوة. ان السجود صلاة وهذا ما ذهب اليه جمع من اهل العلم منهم - [00:22:40](#)

الشافعية والحنابلة والقول الاخر ان سجود التلاوة ليس صلاة يطلب فيها ما في الصلاة من طهارة وستارة واستقبال قبلة. فلو سجد دون ذلك كان ذلك مجزئة. وهذا هو الاقرب الى الصواب والله تعالى اعلم. ان سجود التلاوة ليس صلاة - [00:23:10](#)

لها ما يشترط للصلاة. من الطهارة والستارة واستقبال القبلة لكن يستحب ان يكون الانسان على هيئة المصلي طهارة وستارة واستقبال القبلة. لكن لو انه لم يفعل ذلك صح سجوده بعد ذلك ذكر المؤلف رحمه الله سجود الشكر فذكر حديث ابي بكره رضي الله تعالى عنه وذكر - [00:23:40](#)

في ذلك ثلاثة احاديث. اما الحديث الاول حديث ابي بكره فقد اخرجه ابو داود وغيره من طريق بكار عبد العزيز ابن ابي بكره. عن ابيه. عبدالعزيز عن ابي بكره رضي الله تعالى عنه - [00:24:10](#)

وفيه قال كان قال فيما يحكيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا جاءه امر يسره. امر يعني شعب فالمقصود بالامر هنا شأن من خبر او غيره يسره ان يفرحه ويبهجه - [00:24:30](#)

خر ساجدا لله اي سجد لله عز وجل شكرا على تلك النعمة. هذا الحديث رواه الخمسة الا النسائي. وقد قال عنه الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه اي من حديث بكار ابن عبد العزيز. وبكار مقارب الحديث. هكذا قال الترمذي رحمه الله - [00:24:50](#)

فالاسناد في ضعف بكار. ابن عبد العزيز وقد ظعفه النووي. وابن عبد الهادي وغيرهما واما الحديث الاخر صلى الله عليه وسلم. فهو حديث عبدالرحمن بن عوف يقول عنه قال سجد النبي صلى الله عليه وسلم فاطال السجود ثم رفع رأسه وقال - [00:25:20](#)

ان جبريل عليه السلام اتاني فبشرني فسجدت لله شكرا. رواه احمد وصححه هذا الحديث حديث بشار حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه في خبر بشار النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وسجوده لله عز وجل شكرا. حديث في فيه مقال -

[00:26:00](#)

سيدنا في طريقه عبدالواحد وقد اعلمه عامة اهل الحديث حيث ذكروا جهالة عبد الواحد ابن محمد فلم يوثقه الا ابن حبان وفي توثيقه وهن. لذلك يتضعف هذا الحديث جمهور اهل الصنعة من المحدثين. وفيه سجود النبي - [00:26:30](#)

صلى الله عليه وسلم لما بشر لما بشره به جبريل. عليه السلام. اما الحديث الاخير الذي ذكره في سجود الشكر فهو حديث البراء بن عاصب يقول المؤلف رحمه الله النبي صلى الله عليه وسلم بعث عليا الى اليمن فذكر الحديث قال فكتب علي باسلامهم - [00:27:10](#)

فلما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب خر ساجدا. رواه البيهقي واصله في بخاري هذا الحديث حديث البراء بن عازب اخرجه البيهقي وقد اخبر المؤلف رحمه الله ان - [00:27:40](#)

في الصحيح لكن ذلك دون ذكر سجود النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه من كتاب عليهم باسلام اهل اليمن وهذا الحديث امثل الاحاديث الواردة في السجود للشكر. السجود الامثل الاحاديث الواردة في السجود شكرا لله عز وجل على نعمة دينية و - [00:28:00](#)

يشمل كل نعمة يسر بها الانسان. فالحديث هذا الحديث مع ما تقدم من الاحاديث يدل على مشروعية السجود عند حدوث ما يسر به الانسان. لكن هذا فيما اذا تجد تجدد للانسان نعمة او اندفع عنه نقمة - [00:28:30](#)

الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة الله  
اكبر لا اله الا الله - [00:29:00](#)

لا اله الا الله واشهد ان لا اله الا الله ورسوله رضيت بالله ربا فسجود ابتلاء فسجود الشكر مشروع لما ثبت في حديث المرأة بالعازل  
ويدل له ايضا ما جاء في حديث كعب ابن مالك رضي الله تعالى عنه - [00:32:03](#)

حيث انه لما بشر بتوبة الله تعالى عليه سجد لله شكرا. وذلك في زمن النبوة فدل ذلك على انه مشهور معروف بينهم اذ لو لم يكن  
مشهورا لما فعل. وعلى القول بانه لم يكن معروفا فان جريانه - [00:32:32](#)

في فان جريانه في زمن النبوة دون تعقب من النبي صلى الله عليه وسلم دليل على مشروعيته. اما صفة سجود الشكر فهو سجدة  
يسجدها الانسان كصفة السجود في الصلاة من حيث السجود على سبعة اعضاء - [00:32:52](#)

واما ما يقوله في سجوده فلم يرد في ذلك شيء فليقل ما فتح الله تعالى عليه من تسبيح وتحميد جيل واه لو شكر الله على النعمة  
الخاصة بما يفتح الله عليه فان ذلك - [00:33:12](#)

مشروع نسأل الله ان يعيننا واياكم على طاعته وبهذا يكون قد انتهى ما ذكر المؤلف رحمه الله من احاديث اه سجود التلاوة وسجود  
الشكر ونقف على باب صلاة التطوع. نعم - [00:33:30](#)